

التعليل عند الإباضية وأثره في الفروع الفقهية

دراسة أصولية مقاصدية

يوسف بن علي بن سليمان تمزغين

جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

التعليل عند الإباضية وأثره في الفروع الفقهية

دراسة أصولية مقاصدية

يوسف بن علي بن سليمان تمزغين

بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في الفقه وأصوله

جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

جون ٢٠٢٢م

الإقرار

بسم الله الرحمن الرحيم

إني أقر وأعترف بأنّ هذه الرسالة من عملي وجهدي الشخصي، أمّا المقطّعات والاقتباسات، فقد أشرت إلى مصادرها في هامش الرسالة.

التوقيع: 

التاريخ: ٢٠٢٢/٠٦/٠٣

الاسم: يوسف تمزعين

الرقم الجامعي: ٤١٨١٢٠٣

العنوان: الجزائر.

الشكر والتقدير

أحمد الله الذي وفقني لهذا وأشكره على فضله ونعمه وآلائه، أحمده سبحانه وفقّ وسدّد ويسّر أن بلغ هذا البحث تمامه واستوى، واكتمل مشوار هذا العمل، ذو الإنعام والإحسان والفضل والامتنان؛ لذلك لا يسعني إلا أن أشكر كل من كان عوناً لي في إنجاز هذا البحث وهم:

المشرف: الدكتور بيدر محمد محمد حسن الذي راعى هذه الدراسة من ميلادها فكرة إلى استوائها بحثاً كاملاً، إذ لم ييخل عليّ بتوجيهاته وفيض علمه أسأل الله له العافية.

إدارة الجامعة العالمية للتجديد بتركيا التي فتحت أبوابها بإخلاص لتمنح لنا فرصة لنهل العلم من أفواه الدكاترة والعلماء الفطاحل. فوفقها الله بذلك لتكون منارة للعلم وقبلة لطلابها.

كما أتقدّم بحزبيل الشكر لإدارة وعمداء كلية الشريعة والقانون ورؤساء الأقسام بجامعة العلوم الإسلامية بماليزيا، إذ أتاحوا لي فرصة إتمام الدراسات العليا في رحاب هذه الكلية.

كما أشكر مسبقاً الأساتذة المناقشين على توجيهاتهم التي ستكون إن شاء الله عوناً لي على تلافي الخطأ وإصلاح الخلل، وإتماماً للنقص، وإعناء للبحث بكل مفيد.

وأتقدّم بأسمى آيات الشكر للأبوين العزيزين مهرة وإحساناً ﴿رب ارحمهما كما ربياني صغيراً﴾.

إلى من صبر وصابر وأنس وآزر بغية العلم والتحصيل: زوجتي الكريمة. تقديرًا واعترافًا وتبجيل، وجزى الله الجميع عني خير الجزاء

ABSTRAK

Kajian ini dimulakan dengan menyingkap tentang tahap-tahap yang dilalui oleh fikah Ibadi yang berbentuk verifikasi, pengeluaran dan penyusunan, sama ada ia berkait dengan sudut objektif, dasar-dasar mazhab Ibadi, produk fiqhnya dan tokoh-tokohnya, atau sudut perkaitannya dengan sifat dalil-dalil itu sendiri dan ciri-ciri metod yang ditawarkan. Pengkaji telah menerangkan usaha yang dibuat oleh ulama Ibadi menerusi sumbangan besar dalam mengumpul khazanah fiqh yang agung, sama ada dengan mengeluarkan daripada nas-nas, atau mengeluarkannya berdasarkan dasar-dasar para imam mazhab Ibadi, atau pentarjihan antara pandangan dengan menerangkan alasan dan justifikasi hukum. Kajian ini dilakukan untuk menjelaskan persoalan "adakah ulama Ibadi telah mempraktikkan ta'lil (penyingkapan 'illah hukum) dalam hukum-hukum syarak?" yang menjadi fokus dalam isu-isu fiqh dalam karangan-karangan mazhab Ibadi. Kajian ini bertujuan untuk menerangkan teori ta'lil menurut ulama Ibadi dalam perkara yang berkait dengan penyingkapan 'illah hukum, berkaitan penerimaan ta'lil dan ta'abbud, hubungan bahasa dan ta'lil, hujah akal dan hubungannya dengan naqli, perihal masalah, maqasid dan sifat-sifat munasabah, ta'lil menerusi kaedah-kaedah fikah dan usul fikah, sadd al-dhari'ah, istihsan, prinsip mengambil sikap berhati-hati (al-ahwat) dan kaedah mengambil kira implikasi (ma'al), kaedah istishab dan istislah, dalam hukum dan fatwa yang bersifat cabang (furuk). Seterusnya, pengkaji menggunakan metod sejarah ketika mengkaji idea ta'lil di sisi ulama Ibadi dalam aspek kelahiran, pembentukan dan perkembangannya pada zaman ijtihad dan taklid. Selain itu, metod induktif turut digunakan dalam mengkaji satu persatu dan memeriksa pendapat dan dalil yang berbeza yang timbul tentang ta'lil. Metod analitikal pula digunakan dalam membentangkan kandungan fiqh yang disebut alasannya oleh para ulama mazhab Ibadi dengan menerangkan sudut ta'lil. Pengkaji menyimpulkan bahawa ta'lil berasaskan masalah, maqasid dan hikmah merupakan mekanisme untuk mengeluarkan hukum-hakam berkaitan cabaran semasa fikah, bertepatan dengan piawaian-piawaian tertentu dalam mazhab Ibadi. Pendapat yang menerima teori ta'lil akan membuka pintu yang luas dalam memahami objektif-objektif Syariah daripada manusia dalam pelbagai peringkat sosial, politik dan ekonomi. Begitu juga dalam memanfaatkan hukum syarak dan keberlangsungannya dalam merealisasikan masalah manusia di dunia dan akhirat, berdasarkan kehendak syarak yang bijaksana buat mereka.

ملخص الدراسة

هذه الدراسة استهلّت في مدخلها الكشف عن الأدوار التي مرّ بها الفقه الإباضي تحقيّقاً وإخراجاً وتدويناً، سواء ما ارتبط منها بالنّاحية الموضوعيّة المتعلّقة بأصول المذهب ونتاجه الفقهي وبشخصياته العلمية، أم جهة تعلّقها بطبيعة الأدلة ذاتها وخصائص المنهج الذي عرضت به. وقد أبان الباحث ما بذله علماء الإباضية من جهود مضمّنة في جمع تلك الثروة الفقهيّة الهائلة، استنباطاً من النّصوص أو تخريجاً على أصول الأئمة، أو ترجيحاً بين الأقوال، مع بيان العلل ومناط الأحكام، وقد سيقّت هذه الدراسة لتبيّن هل حكم وفعل الإباضية التعليل في الأحكام الشرعية؟ الذي أصبح يحتلّ مركز الصدارة على صعيد المسائل العلمية الفقهيّة من خلال كتب المذهب. وهدفت الدراسة إلى إظهار النّظر التعليلي عند الإباضية فيما يتعلق بتعليل الأحكام، باعتبار التعليل والتعبد، وارتباط اللغة بالتعليل، والطرح العقلي وعلاقته بالنّقل، وبالمصالح والمقاصد والأوصاف المناسبة، والتعليل بالقواعد الفقهيّة والأصولية، وسدّ الذرائع والاستحسان ومبدأ الأخذ بالأحوط وقاعدة المأل، وقاعدة الاستصحاب والاستصلاح، ضمن الفروع الفقهيّة والفتاوى. ثمّ استخدم المنهج التاريخي في فكرة التعليل عند الإباضية من حيث النشأة والتكوين وتطوّراتها في عصر الاجتهاد والتقليد، والمنهج الاستقرائي في تتبع وسبر مختلف الآراء والأدلة الصادرة في حق التعليل، والمنهج التحليلي في عرض المادة الفقهيّة التي علّل بها علماء المذهب الأحكام مبيّناً وجه التعليل. وخلص الباحث إلى أنّ التعليل المصلحي المقاصدي الحكمي أدوات لاستنباط أحكام النوازل الفقهيّة وفق ضوابط معيّنة في المذهب الإباضي، فالقول بالتعليل يفتح باباً واسعاً في إدراك أهداف الشريعة من البشر على كافّة المستويات الاجتماعيّة والسياسيّة والاقتصاديّة، وفي استثمار الحكم الشرعي، واستمراره في تحقيق مصالح العباد في الدارين، وفق ما أراده الشارع الحكيم لهم.

ABSTRACT

This study began by revealing the phases that Ibadhi jurisprudence (Fiqh) went through in terms of research (*tahqiq*), output (*ikhraj*) and writing (*tadwin*), whether it is related to the objective aspect that relates with the principles of the Ibadhi school, its fiqhi outputs and its intellectual characteristics, or to the nature of the evidence (*adillah*) itself and the distinctive features of the methodology that it came with. The researcher has demonstrated through this study the enormous jurisprudential efforts made by the Ibadhi scholars by collecting and studying the abundance of jurisprudential resources, whether they are extracted from the texts, derived from the principles laid out by imams or the preferencing (*tarjih*) between several opinions, along with the explanation of the ratio legis (*illah*) of the rulings. This study was done to answer the question: “Do the Ibadhi scholars apply the process of *ta’lil* in Sharia rulings?” which occupies the center stage with regards to the fiqhi issues in the books of the Ibadhi mazhab. This study aimed to show the theory of *ta’lil* according to the Ibadhis regarding the reasoning of the rulings, considering *ta’lil* and *ta’abbud*, the relationship between language and *ta’lil*, the rational argument (*aqli*) and its relationship with the texts (*naqli*), interests, maqasid and reasonable characteristics (*al-ausaf al-munasabah*), *ta’lil* by using fiqhi and usuli legal maxims, blocking the means (*sadd al-zara’ie*), juristic preference (*istihsan*), the principle of precaution (*al-akhzu bi al-ahwath*), the rule of considering the implication (*qaedah al-ma’al*) the presumption of continuity (*istishab*) and plea for interest (*istislah*) within the branches of fiqhi issues and fatwas. Historical method was then utilized in studying the idea of *ta’lil* among the Ibadhis in terms of their formation, formalization, and development in the age of *ijtihad* and *taqlid*. The inductive method was used in tracing and probing the difference of opinions and the evidence that were issued to support *ta’lil*, and the analytical method in presenting the fiqhi subject that along with the explanation of the rational of the *ta’lil*. The researcher concluded that the reasoning based on interest, purposes and wisdom are tools to derive the rulings of jurisprudence for fiqhi issues in accordance with specific rules in the Ibadhi school. Implementing *ta’lil* will open a wide door in realizing the goals of Sharia for mankind at all social, political, and economic levels, and in utilizing Sharia ruling and its continuation in achieving the interests of mankind in this world and in the hereafter, in accordance with the requirement of the Sharia for them.

قائمة المحتويات

ب	الإقرار
ج	الشكر والتقدير
د	ABSTRAK
هـ	ملخص الدراسة
و	ABSTRACT
ز	قائمة المحتويات
ز	قائمة الاختصارات

الفصل التمهيدي

١	التمهيد
٢	إشكالية الدراسة
٣	أهداف الدراسة
٤	أهمية الدراسة
٥	حدود الدراسة ونطاقها الزمني
٥	منهج الدراسة
٦	الدراسات السابقة

الفصل الأول: المقدمة

١٥	المقدمة
١٥	التعريف بالمذهب الإباضي وتحديد المفاهيم
١٦	المبحث الأول: المدخل التاريخي والتأصيلي للمذهب الإباضي
١٦	المطلب الأول: التعريف بالمذهب الإباضي
٤٩	المطلب الثاني: مؤسس المدرسة الإباضية ومنهجه في التعليل
٥٦	المبحث الثاني: مفاهيم العلة ومسالكها عند الإباضية وإطلاقاتها والفرق بين الألفاظ ذات الصلة به.
٥٦	المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للعلّة والتعليل عند الإباضية والعلاقة بينهما

المطلب الثاني: مسالك العلة عند الإباضية ٦٤

المطلب الثالث: العلة وإطلاقاتها والفرق بينها والألفاظ ذات الصلة بها ٧١

الفصل الثاني: التعليل عند علماء الإباضية في الفكر الأصولي وعلاقته بتعليل أفعال الله وأحكامه.

المبحث الأول: رأي المدرسة الإباضية في التعليل الأصولي. ٨٦

المطلب الأول: المعنى العام لحقيقة التعليل عند الإباضية. ٨٧

المطلب الثاني: المعنى الخاص لحقيقة التعليل عند الإباضية. ٨٨

المطلب الثالث: رأي علماء المدرسة الإباضية ومنهجهم في تعليل الأفعال والأحكام الإلهية. ٩٠

المبحث الثاني: التعليل في النص والمعقول عند الإباضية: ١٠٣

المطلب الأول: إثبات التعليل بالقرآن الكريم عند الإباضية ١٠٤

المطلب الثاني: إثبات التعليل بالسنة النبوية عند الإباضية ١١٩

المطلب الثالث: إثبات التعليل بالإجماع عند الإباضية ١٢٥

المطلب الرابع: إثبات التعليل بالاستقراء والعقل عند الإباضية ١٢٦

المبحث الثالث: أحكام الشريعة باعتبار التعبد والتعليل عند الإباضية ١٢٩

المطلب الأول: تعريف التعبد لغة واصطلاحاً ١٢٩

المطلب الثاني: علاقة التعليل بالتعبد ١٣١

المطلب الثالث: منهج علماء الإباضية من التعبد ١٣٤

المطلب الرابع: نماذج من التعبد في بعض الأحكام الشرعية ١٣٧

ملخص الفصل الثاني ١٥٩

الفصل الثالث: العقل واللغة وارتباطهما بالتعليل عند الإباضية

المبحث الأول: استقلال العقل بمعرفة علل التشريع عند علماء الإباضية ١٦٢

المطلب الأول: حقيقة العقل ١٦٢

المطلب الثالث: أدلة حاكمية الشريعة على العقل عند الإباضية ١٦٦

المطلب الرابع: دور التعليل العقلي في استنباط الحكم الشرعي وإدراك المصالح ١٧٤

المطلب الخامس: نماذج تطبيقية للتعليل بالعقل عند الإباضية ١٧٦

المبحث الثاني: التحسين والتقبيح العقليين وعلاقتهما بتعليل أفعال الله وأحكامه عند الإباضية ١٨٢

١٨٢	المطلب الأول: حقيقة قاعدة التحسين والتقبيح عند الإباضية
١٨٣	المطلب الثاني: مذهب الإباضية في الحسن والقبح وعلاقتهما بالأفعال والأحكام الشرعية
١٩١	المبحث الثالث: نظرية الصلاح والأصلح عند الإباضية
١٩٢	المطلب الأول: ماهية الصلاح والأصلح عند الإباضية
١٩٢	المطلب الثاني: تشريعات الله واقعية جارية على مقتضى الصلاحية
١٩٩	المبحث الرابع: التعليل باللغة ومكانتها عند الإباضية وأثر ذلك في الفروع الفقهية
١٩٩	المطلب الأول: حقيقة اللغة
٢٠٠	المطلب الثاني: مكانة اللغة العربية عند علماء الإباضية
٢٠٢	المطلب الثالث: نماذج تطبيقية من التعليقات الفقهية باللغة العربية عند الإباضية
٢٠٨	ملخص الفصل الثالث

الفصل الرابع: التعليل لمقاصدي والمصلحة والحكمي عند الإباضية

٢٠٩	المفهوم والأثر والموازنة
٢١٠	المبحث الأول: مفهوم التعليل المقاصدي عند الإباضية
٢١٠	المطلب الأول: مفهوم التعليل المقاصدي
٢١٩	المبحث الثاني: مفهوم التعليل المصلحة عند الإباضية
٢١٩	المطلب الأول: مفهوم التعليل المصلحة
	المطلب الثاني: نماذج من التعليل المصلحة للأحكام الشرعية عند الإباضية من خلال النص
٢٢٠	القرآني
٢٢٨	المطلب الثالث: نماذج تطبيقية للتعليل المصلحة عند الإباضية
٢٣٩	المبحث الثالث: مفهوم التعليل الحكمي عند الإباضية
٢٣٩	المطلب الأول مفهوم التعليل الحكمي
٢٤٠	المطلب الثاني: حقيقة التعليل الحكمي عند علماء الإباضية
٢٤٥	المطلب الثالث: أمثلة تطبيقية على تعليل الأحكام بحكمها في مختلف أبواب الفقه
٢٥٦	المطلب الأول: تعريف الموازنة
٢٦٤	المطلب الثاني: أهمية فقه الموازنات عند علماء الإباضية
٢٦٦	المطلب الثالث: نماذج تطبيقية للتعليل الفقهي بالموازنات
٢٧٩	ملخص الفصل الرابع

الفصل الخامس: أنماط التعليل بالقواعد الفقهية والأصولية في المذهب الإباضي

- ٢٨٢ المبحث الأول: التعليل بالقواعد الكلية الفقهية وأثره في الفروع الفقهية
- ٢٨٢ المطلب الأول: مفهوم التعليل بالقاعدة الفقهية
- ٢٨٣ المطلب الثاني: علاقة التعليل بالقواعد الفقهية
- ٢٨٤ المطلب الثالث: أثر التعليل بالقواعد الفقهية الكلية عند الإباضية
- ٣٤٤ المبحث الثاني: التعليل بالقواعد الفقهية الصغرى وأثر ذلك في الفروع الفقهية
- ٣٤٤ المطلب الأول: قاعدة ((المباشر ضامن ولو لم يتعدى، والمتسبب لا يضمن إلا بالتعدى))
- ٣٤٩ المطلب الثاني: قاعدة: ((الخارج بالضمنان))
- ٣٥٣ المطلب الثالث: قاعدة: ((الغرم بالغنم))
- ٣٦٦ المبحث الثالث: التعليل بالقواعد الأصولية وأثره في الفروع الفقهية عند الإباضية
- ٣٦٧ المطلب الأول: قاعدة ((الأمر المجرد عن قرينة يفيد الوجوب))
- ٣٦٩ المطلب الثاني: قاعدة ((التّهي يدلّ على الحرمة ما لم تصرفه قرينة إلى الكراهية))
- ٣٧٠ المطلب الثالث: قاعدة ((اقتضاء الأمر المطلق الفور أو التراخي))
- ٣٧٣ المطلب الرابع: قاعدة: ((إذا تعارض العام مع الخاص قُدم الخاص))
- ٣٧٥ المطلب الخامس: قاعدة: ((تحقيق المناط الخاص))
- ٣٧٧ ملخص الفصل الخامس

الفصل السادس: التعليل بقواعد الاجتهاد بالرأي عند الإباضية وأثره في الفروع الفقهية

- ٣٧٨ المبحث الأول: التعليل بالذرائع وأثره في الفروع الفقهية عند الإباضية
- ٣٧٨ المطلب الأول: حقيقة الذرائع لغة واصطلاحًا
- ٣٨٠ المطلب الثاني: إعمال الذرائع عند الإباضية
- ٣٨٢ المطلب الثالث: نماذج تطبيقية للتعليل بسدّ الذرائع
- ٣٩٠ المبحث الثاني: التعليل بالاستحسان وأثره في الفروع الفقهية عند الإباضية
- ٣٩٠ المطلب الأول: حقيقة الاستحسان لغة واصطلاحًا
- ٣٩٢ المطلب الثاني: موقف الإباضية من مبدأ الاستحسان
- ٣٩٣ المطلب الثالث: نماذج تطبيقية للتعليل بالاستحسان

٣٩٦	المبحث الثالث: التعليل بالاحتياط وأثره في الفروع الفقهية عند الإباضية
٣٩٦	المطلب الأول: حقيقة الاحتياط لغة واصطلاحًا
٣٩٨	المطلب الثاني: مقاصدية الاحتياط عند فقهاء الإباضية
٣٩٩	المطلب الثالث: نماذج تطبيقية للتعليل بالاحتياط
٤٠٤	المبحث الرابع: التعليل بالمآلات وأثره في الفروع الفقهية عند الإباضية
٤٠٥	المطلب الأول: تعريف المآل
٤٠٦	المطلب الثاني: أهمية التعليل بالمآل عند الإباضية
٤٠٧	المطلب الثالث: نماذج تطبيقية للتعليل الفقهي بالمآل عند الإباضية
٤١٤	المبحث الخامس: التعليل بقواعد الاستصحاب وأثره في الفروع الفقهية
٤١٤	المطلب الأول: حقيقة الاستصحاب لغة واصطلاحًا
٤١٥	المطلب الثاني: موقف علماء الإباضية من قاعدة الاستصحاب
٤١٦	المطلب الثالث: من القواعد المنبثقة عن قاعدة الاستصحاب
٤٢٧	المبحث السادس: التعليل بقواعد الاستصلاح وأثره في الفروع الفقهية عند الإباضية
٤٢٧	المطلب الأول: تحقيق معنى الاستصلاح
٤٢٨	المطلب الثاني: موقف علماء الإباضية من المصلحة المرسلة أو الاستصلاح
٤٣٢	المطلب الثالث: قواعد متعلقة بدليل المصلحة
٤٤٤	ملخص الفصل السادس
٤٤٥	الخاتمة
٤٤٩	الاقتراحات والتوصيات
٤٥١	قائمة المصادر والمراجع

قائمة الاختصارات

هـ	:	هجريّة
م	:	ميلاديّة
د.ت	:	دون تاريخ
ت.ن	:	تاريخ النسخ
د.م	:	دون مكان
د	:	دون ناشر
ن	:	الناشر
د.ط	:	دون الطبعة
ص	:	صفحة
ج	:	مجلد
ط	:	طبعة
خ	:	مخطوط
ق	:	القسم من الكتاب: مثل الهميان: ١ق ٢ أي الجزء الأول القسم الثاني
و	:	وجه ورقة المخطوط
ظ	:	ظهر الورقة من المخطوط

الفصل التمهيدي

التمهيد

الحمد لله حمدًا يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، له الحمد والثناء لجلال وجهه ولعظيم سلطانه، وأصلي وأسلم على من أدى الأمانة وبلغ الرسالة ونصح للأمة، وأزاح الظلمة، محمد الذي أرسله الله رحمة للعالمين هاديًا ومعلمًا لهذه الأمة يفقهها في دينها ويبيّن لها سبل الخير بشريعة لهم فيها صلاح دنياهم وسعادة آخرتهم، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

وبعد:

فإنّ علم الفقه من أشرف العلوم، بل هو غايتها ومنتهاها، والعلوم بشتى فروعها خادمة له وهي كلها مترابطة متكاملة، ولذا يعتبر القول بتعليل الأحكام حجر الزاوية لاعتماد المقاصد؛ لأنّها غايات الأحكام، ومرام الشارع من وضع الشريعة.

ومن هنا جاءت أحكام الشريعة معللة منوطة بأسبابها، قابلة للقياس عليها ما قامت معانٍ ملحوظة للشارع فيها، وقد تكون العلة ممّا أخبرنا النصّ به، أو قد تكون ممّا تدركه عقول العلماء بالاجتهاد والاستنباط، وربّما تخفى بعض العلل ممّا استأثر الشارع بها، لتحقيق العبودية والطاعة الكاملة لله عزّ وجلّ، دون أن يكون للعقل المحدود حظ فيها.

ولكي تبدو عبودية الإنسان كاملة لله عزّ وجلّ صادقة أساسها التفويض والامتثال، وغايتها تقرير

عبودية الله، وهدفها تحقيق مصلحة الإنسان في الدارين

. ولقد اهتم علماء الإباضية باستنباط أحكامها من النصوص الشرعية مستحضرين في ذلك المصلحة

الشرعية، فكان عليهم بذل الجهد في استنباط المعاني التي حملتها النصوص من علل، لا سيما أنّ هناك العديد من النوازل والوقائع تنزل بالناس التي تلزم المجتهد الإجابة عنها، وإيجاد حلول لها، فاضطروا إلى البحث عن علل الأحكام للقياس عليها في المسائل غير المنصوص عليها، مع مراعاة مصالح العباد وما يوافق قاعدة "جلب المصالح ودرء المفاسد". من هنا ظهر التعليلي المصلحي للأحكام كوسيلة من وسائل الاستنباط، فعمل فقهاء الإباضية على الكشف عن علل الأحكام وربطها بمقاصدها وتكييفها على المصالح.

هذا؛ ما وقف عليه الباحث عن قرب، من خلال التصفح لكتب المذهب الإباضي الفقهية منها والأصولية، وجد أنّ علماءهم كان لهم عناية خاصة بجانب المقاصد وتعليل الأحكام، كما تدلّ على ذلك مؤلفات الفقهاء فيه منذ المراحل الأولى للتدوين إلى وقتنا الحاضر.

وقد عنون الباحث هذه الدراسة بـ: ((النظر التعليلي عند الإباضية وأثره في الفروع الفقهية - دراسة أصولية مقاصدية)).

إشكالية الدراسة.

في حدود إطلاع الباحث على تراث المدرسة الإباضية الفقهية، لاحظ تنوع الأصول وتعدد المآخذ التي استقى منها فقهاء الإباضية حقيقة التعليل والعلّة، فهل حكم الإباضية بالتعليل في الأحكام الشرعية.

ويتفرع عن هذه الإشكالية التساؤلات الآتية:

١ - ما حقيقة النظر التعليلي عند الإباضية؟ وما أثر ذلك في الفروع الفقهية؟

٢- كيف ينظر علماء الإباضية إلى أحكام الشريعة، هل هي نصوص توقيفية تعبدية محضة لا يجوز تتبع

المعاني المصلحية التي تهدف إليها؟ أم هي نصوص كلية عامة منوطة بالعلل المعقولة المعنى والأوصاف الظاهرة المنضبطة؟

٣- ما مدى استعمال علماء الإباضية للتعليل المصلحي والمقاصدي عند استنباطهم للأحكام الشرعية؟

٤- كيف كان النظر التعليلي عند الإباضية بالقواعد والضوابط الفقهية والقواعد الأصولية في الفروع الفقهية؟

أهداف الدراسة.

في ضوء إشكالية البحث والأسئلة التي يثيرها موضوع الدراسة، أروم إلى تحقيق جملة من الأهداف من أهمها ما يلي:

- ١- استجلاء حقيقة النظر التعليلي عند فقهاء الإباضية، وأثره في الفروع الفقهية، وإبرازه
- ٢- كعلم مستقل يستحق التوسع فيه، وإثبات أنه يستحق إفراده بالدراسة.
- ٣- بيان أيهما الأصل في الأحكام الشرعية عند الإباضية التبعّد أم التعليل؟
- ٤- حاجة المذهب الإباضي للنظر إلى إظهار صلة اجتهاداته بالمصلحة، ومن ذلك ما
- ٥- يتعلق بتعليل الأحكام بالمصالح والمقاصد والأوصاف المناسبة، وذكر فروع تطبيقية
- ٦- متنوعة للعلل الفقهية المقاصدية عند الإباضية في أبواب متنوعة تبين المراد، وتميّز
- ٧- العلم عن غيره.
- ٨- إظهار جانب آخر في التعليل بالقواعد والضوابط الفقهية والقواعد الأصولية، وفتاوى فقهاء الإباضية

٩- خاصة في مجال النوازل والوقائع، وإعطائها بُعدًا مصلحيًا مقاصديًا.

أهمية الدراسة.

إنّ هذا الموضوع على قدر كبير من الأهمية في تقدير الباحث، ذلك أنّه يتناول أصلاً مهمّاً من أصول الشريعة عند الإباضية، وله علاقة وطيدة بعلم المقاصد، وتحديدًا في بوابتها: التعليل، الذي يُمكن من الكشف عن وجهات نظر العلماء في الوصول إلى الأحكام عبر التعليل، بمعطيات الواقع وخصوصيات المخاطب من جهة، وإلحاق الفروع بأصولها العامة من جهة أخرى.

كما أنّ هذا الموضوع يأتي للكشف عن جهود علماء المدرسة الإباضية وعلى الدور الذي بذلوه في إعمالهم المقاصد الشرعية في عملية الاجتهاد، وتوظيفها في جزئيات المسائل، سعيًا لتحقيق المصلحة أو درء المفسدة، كما يهدف إلى بيان نتائجهم في مجال تعليل الأحكام، وتقسيم الأحكام إلى معقولة المعنى إجمالاً، ومعقولة المعنى تفصيلاً. خاصة أنّ علماء الإباضية اشتهروا من خلال فتاويهم بمراعاة الحكم والأسرار والمصالح والمنافع التي قصدها الشارع الحكيم لعباده، بنية الحفاظ على حيوية الشريعة وديمومتها في إطار أي مصدر من مصادر التشريع التي يبنّي الاجتهاد فيها على محور العلة أو الحكمة أو المصلحة.

إضافة إلى ما سبق، لا يخفى ما لموضوع التعليل بالقواعد الفقهية والأصولية، من أهمية عظمى في باب معرفة مناهج فقهاء الإباضية في تأصيلاتهم واستدلالاتهم، فمن خلال التعرف على مناهج العلماء في توظيف القواعد الفقهية والأصولية، والاستفادة منها بصورة مباشرة، تُمكن المجتهد البحث عن علة

ملائمة للحكم المنصوص عليه، وتكسبه دربة على مهارة استثمارها كأدلة شرعية تبحث عن حلول شرعية للمستجدات في ظل انحصار الأدلة المنصوصة.

حدود الدراسة ونطاقها الزمني.

إنّ مسألة التعليل عند أصولي الإباضية التي تسعى الدراسة إلى بيانها واستجلائها، كانت متناولة منذ تدوين الفقه الإباضي في القرن الأول الهجري، ولكن ضخامة الموضوع وطول أمد الفترة الزمنية التي تناولها، حالتا دون استقصاء جميع ما تعلق بموضوع التعليل تأصيلاً وتقصيذاً، ولذلك قد تمّ التركيز على الفكر التعليلي عند العلماء المتأخرين من العقد الأخير، كالسالمي وأطفيش ويوض إبراهيم، ومحاولة الإحاطة بمنهاجهم وأنظارتهم في التعليل.

مع الاستعانة بالمصادر الفقهية منها والتفسيرية وشروح الأحاديث النبوية، التي تطرق إليها الفقهاء الآخرون في الفروع الفقهية والاجتهادات التي لا تخلّ من إشارات تدلّ على اعتبارهم للمقاصد والعلل والحكم تقريراً واعتماداً، والقياس عليها.

منهج الدراسة.

صيغة الموضوع اقتضت من الباحث أن يعتمد على المناهج التي تتوافق مع الأهداف المرجو تحقيقها في هذه الدراسة، وسعياً لحلّ إشكالية البحث، والإجابة عن التساؤلات السابقة، اقتضى ذلك اعتماد المناهج التالية:

المنهج التاريخي: تعلّقت هذه الدراسة بموضوع التعليل عند الإباضية من حيث النشأة والتكوين

وتطوراتها في عصر الاجتهاد والتقليد، وتعزيز ذلك بدراسة الأطوار التي اجتازتها نظرية التعليل باعتبارها مصطلحاً أصولياً.

المنهج التحليلي: أساسه عرض المادة الفقهية التي علل بها علماء المذهب الأحكام مبيناً وجه التعليل المقاصدي، وفهم المصالح، وتحديد العلل، وكشف الثقب عن أبرز هذه الآراء، ومدى مساهمتها في إثراء علم الأصول، والخروج بعد المناقشة والتحليل إلى اختيار الراجح من الأقوال.

المنهج الاستقرائي: حيث ستقوم الدراسة على استقراء نصوص الأصوليين في المذهب الإباضي فيما يتعلق بالتعليل المصلحي المقاصدي، وتتبع كل قاعدة أو ضابط في محله؛ ليستنتج منها بعد ذلك نتائج توصل إلى فهم منهج علماء الإباضية في توظيفها.

الدراسات السابقة.

انطلاقاً من مادة أنتجها العلماء الإباضية من فقهاء ومفسرين في وقت سابق، يقتضي الإنصاف بهذه الجهود في تأصيل موضوع البحث، والاقتناع بنفاسة وقيمة البحث في تراث الأولين، هذا تحسلاً للاستفادة ومحاولاً لتقديم الجديد في هذا المجال.

والمتمطلع على تراث الإباضية قديماً يلاحظ أنهم لم يجمعوا مسائل هذا الموضوع في أبواب مستقلة، ولم يولوا له العناية الكافية من حيث التنظير والتأصيل. أمّا الدراسات الحديثة القليلة، قد تناولت بعض جوانب هذا الموضوع، وأصّلت مسأله، دون القصد إلى الاستقصاء. ومن تلك الدراسات:

١. "التعليل بالحكمة بين أصول الفقه وعلم المقاصد". للباحث سفيان أبو زيد، ط/١، ٢٠١٨م،

مركز المقاصد للدراسات والبحوث، الرباط.

تطرق الكاتب في بحثه إلى مسألة أصولية مقاصدية، تناول فيه مسألة قديمة متجددة في الدراسات الأصولية والمقاصدية، فجمع فيها وقارن بين المدرستين ومنحى كل منهما في هذه القضية، كما أكد في مؤلفه الحاجة إلى إدخال النظر المقاصدي والاستفادة منه في تناول القضايا الأصولية، ومنها نموذج (التعليل بالحكمة)، حتى لا تغرق المباحث الأصولية في النزعة الصورية وتقع في نوع من الظاهرية.

وقد عزز الباحث هذا التوجه من أنّ الحكمة والعمل بها مستمدة من القرآن والسنة والمعقول، وما عليه منهج الصحابة والسلف وأئمة المذاهب. فكان دور هذه الدراسة إضافة بعض التطبيقات الفقهية التي تؤيد تعليل الأحكام بحكمها.

٢. تعليل الأحكام الشرعية بين الشاطبي والظاهرية، للباحث شباب معمر، ١٤٣٩هـ/٢٠١٨م.

أصل هذا البحث عبارة عن مداخلة في الأعمال الكاملة للمؤتمر العالمي الأول بالجزائر، بعنوان تحقيق القول في استقلالية علم المقاصد.

والموضوع الأساس لهذه الدراسة هو: عرض وتحليل لمنهج الشاطبي في تأصيل مقاصد الشريعة، وهيمنة الفكر المقاصدي على التنظير الأصولي، حيث تعرض الباحث في إطار ذلك لمسألة التعليل، ولآراء بعض العلماء وأدلتهم فيها، ولكلام الشاطبي فيها خاصة.

وعلى الرغم من الأهمية العلمية لهذا العرض إلا أنّ هذه الدراسة ليست دراسة متخصصة في مسألة التعليل، حيث غلب على تعرض الباحث لمسألة التعليل في دراسته التركيز على آراء الشاطبي في ذلك، وتحليل سرّ إفراء الشاطبي في إطار تعرضه للتعليل، والرد على الرازي متجاهلاً الظاهرية بالرغم من أنهم أقرب إلى الرازي فكرياً وموطناً، وقولهم بإبطال القياس.

وأما دراستنا فإنها ستبحث مسألة التعليل في الفكر الأصولي عند الإباضية بشيء من التفصيل.

٣. "برهان الحق" للكاتب أحمد بن حمد الخليلي، ٢٠١٦م، دراسة معمّقة في تأصيل العقيدة الإسلامية ودرء الشبه عنها بالأدلة العقلية والتقليدية، سلطنة عمان.

جاء هذا الكتاب ليجيب عن بعض الأسئلة المحيية في قضايا العقيدة، من خلال ما ذكره المؤلف في كتابه عدّة مواضيع مهمّة تتعلق بالعقيدة عند الإباضية، ويقسم كليات الإيمان، حيث قسّم ما ألفه إلى ثلاثة أقسام.

من بين ما اهتم به الكاتب في المبحث السابع من الباب السادس مسألة تعليل أفعال الله واختلاف العلماء فيها، ومسألة التحسين والتقبيح العقليين وارتباطهما بالتعليل، ولكنّه بشكل مختصر جدّاً. أمّا علاقة هذا الكتاب بهذه الدراسة تتركز حول بيان أوجه تأثير علم الكلام على مسائل التعليل مع تعيين أهم القضايا الكلامية التي أخذت بزمام البحث الأصولي في الحثية. وهذا ما سيتم عرضه من الباحث والاستفادة منه في تقديمه للرؤية الواضحة من تعليل أفعال الله تعالى والعلاقة بين العلل ومعلولاتها والأسباب ومسبباتها، وجذور الخلاف في تعليل أحكام الله. ومع أهمية ما كتبه صاحب هذا التأليف وعلاقته بجزء مهم من هذه الدراسة إلا أنّه لم يتناول الجانب النظري والتطبيقي للتعليل، فاكتمى بذكر القائلين والمانعين للتعليل والرد عليهم.

٤. منهج الشيخ بيوض في الاجتهاد الفقهي، للباحث جابر بن سليمان فخار، ٢٠١٣م.

أصل الكتاب مذكرة ماجستير في أصول الفقه، نوقشت بكلية العلوم الإسلامية جامعة الجزائر، بتاريخ:

٢٤ شعبان ١٤٣٤هـ / ٠٣ جويلية ٢٠١٣م، ط ١ / ٢٠١٧م جمعية التراث القرارة، غرداية، الجزائر.

قسّم صاحب الدراسة مذكرته إلى ثلاثة فصول، خصّص في الفصل الثالث مطلبًا لدراسة "الأحكام بين التعليل والتعبد"، وهذا ما يهتم الباحث في دراسته، حيث استهلّ الكاتب في هذا المطلب بكتابه عن أحكام الشريعة، باعتبارها أنّها دائرة بين ما هو معقول المعنى وما هو تعبدي، وتباين الفقهاء منها. لينتهي إلى ما نسب إلى الشيخ بيوض أنّه يرى أنّ الأصل في التكليف عمومًا هو امتثال شرع الله تعالى، ولو لم يُعلم وجه حكمها، بناء على أنّ في كل ما شرع الله حكمة. ومن جهة أخرى كان يدعو في تفسيره "رحاب القرآن" إلى النظر في أسرار الشريعة، واستنباط مقاصد أحكامها وغاياتها، دون شطط ولا غلو.

لقد تعرض صاحب الدراسة لقضايا أصولية -تناولها الشيخ بيوض في تفسيره- تخدم المحور والهدف الرئيسي الذي تقوم عليه الدراسة، ومن هذه القضايا ما يتعلق بمسألة التعليل والتعبد في أحكام الله، وعلى الرغم من الأهمية العلمية لهذه الدراسة إلا أنّها ليست دراسة متخصصة في بحث مسألة التعليل، حيث بحثت الدراسة جوانب من هذه المسألة لا كل جوانبها التأصيلي والتحليلي، وهذا ما سيقوم به الباحث في دراسته.

٥. أثر الاختلاف في التعليل في الفقه الإسلامي، للدكتور بوبكر بعداش، رسالة أعدت لنيل درجة دكتوراه في الفقه وأصوله، نوقشت بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة الجزائر بتاريخ: ١٤٣٢هـ/٢٠١١م. وهو بحث أصولي على غرار الرسائل الأخرى، ولكنه امتاز بذكر جذور المسألة الكلامية العقدية والأصولية، حيث تعرض إلى بيان آراء العلماء في مسألة التعليل إن على مستوى علم الكلام، أو على مستوى الفقه وأصوله، وأثر ذلك على السياسة والاجتماع والواقع، دون أن يغفل عن ذكر الآثار الفقهية المترتبة على اعتبار التعليل، واهتمّ ببيان الأدلة على إثبات التعليل من خلال نصوص

القرآن والسنة النبوية، ثم أقضية وفتاوى الصحابة والتابعين، ولكنه لم يهتم كثيراً ببيان الآثار الفقهية المترتبة على اعتبار التعليل.

أما علاقة هذه الدراسة بدراستنا تكمن في بيان الآثار العملية والعلمية للرأي الذي أثبت التعليل.

٦. "علاقة المقاصد بالأدلة والقواعد، دراسة مقارنة". للباحث برانون ويلر - أستاذ الدراسات العربية والإسلامية بالأكاديمية البحرية الأمريكية - بحثاً عن: ضمن أعمال ندوة تطوّر العلوم الفقهية (المقاصد الشرعية) المنعقد خلال عام ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م. سلطنة عمان. أشار الباحث في مداخلته إلى العلل الشرعية في تخرّيج الأحكام من الأصول، ركّز على كيفية استنباط فقهاء الإباضية للأحكام من المصادر، والكشف عن المبدأ الكامن في تلك المسائل (الأصل والعلّة). ولكنه تناول الموضوع على الإجمال، دون أن يبيّن في المحل وجود العلة، أو كون الحكم معللاً. وما تضيفه هذه الدراسة تخصيص مباحث مستقلة للكليات الخمس وما تفرّع عنها من قواعد فقهية ومسائل فقهية، وقواعد أصولية جرى فيها فقهاء الإباضية التعليل.

٧. المقاصد الشرعية بين الفقهين الإباضي والمالكي (بين القرنين السابع والعاشر الهجريين) أعمال ندوة تطوّر العلوم الفقهية، المقاصد الشرعية، المنعقدة خلال عام: ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م)، سلطنة عمان. لمصطفى بن صالح باجو.

المبحث المعنون "التعليل أساس اعتماد فقه المقاصد". يرى كاتب هذه الدراسة أنّ الشماخي وهو من علماء الإباضية في القرن الثامن الهجري، كان واعياً بحقيقة التعليل المقاصدي، وقد برز أسلوبه ومنهجه في الاستدلال والتعليل الأصولي والمقاصدي بقوة في كتاباته الفقهية من خلال كتاب "الإيضاح" كمسألة النّوم الناقض للوضوء، قياساً على المغمى عليه والمجنون والسكران لاطراد العلة فيها، وهو غياب العقل.

وغيرها من المسائل التي أفاض المؤلف كتابه بذكر التعليقات بشتى أنواعها وبمختلف صيغها. لكن هذه المداخلة تفتقر إلى الإحاطة الكاملة بالمسائل المعللة التي تناولها الشيخ في كتابه.

وعلى هذا يسير الباحث في استظهار المقاصد الشرعية في كتب الإباضية الفقهية بناء على ما ظهر للباحث من أنّ علماء الإباضية اتبعوا عمومات الشريعة في بناء الأحكام، كما بنوا الحكم على المصلحة التي تعني المحافظة على مقصود الشارع، وهو ما يمثل الغاية من الشريعة.

٨. منهج الاجتهاد عند الإباضية، للدكتور مصطفى صالح باجو، ط١، مكتبة الجيل الواعد، مسقط، عمان، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.

أصل هذا الكتاب رسالة جامعية قُدمت لنيل درجة دكتوراه دولة في العلوم الإسلامية، قسم الفقه وأصوله، نوقشت بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة، الجزائر، بتاريخ: ٢٨ شعبان ١٤١٩هـ/٠٧ ديسمبر ١٩٩٩م.

ما يهّم الدراسة في هذا الكتاب هو المبحث الثاني من الفصل الرابع المعنون "بناء القياس والتعليل"، أورد فيه تعريفات القياس لهذه المدرسة، وتحدّث عن أنظار العلماء في تحديد مجال تعليل الأحكام، ومسالكهم في التعليل، فأبرز موقف الإباضية في المسألة بأنهم على القول بالتوسعة. وأردف في مبحث الاجتهاد المقاصدي أنّ الإباضية كغيرهم قد اعتنوا بتعليل الأحكام، ببيان مقصد الشارع من التكليف في الجملة، وفي تفاصيل العبادات والمعاملات.

وعلى الرغم من القيمة العلمية الكبيرة لهذه الدراسة، إلا أنّها دراسته يغيب عنها الجانب الكلي الذي

يظهر الأسس والنواحي والأفكار الكلية لمسألة التعليل، وهذا الجانب الكلي هو ما يحاول الباحث إبرازه في هذه الدراسة.

٩. "القياس عند الإباضية وأثره في الفروع الفقهية" للباحث بالحاج بن محمد باحماني، رسالة أعدت لنيل درجة الماجستير في الفقه وأصوله، جامعة الجنان، طرابلس، لبنان، كلية الآداب والعلوم الإنسانية قسم الفقه وأصوله، وتمثل هذه الدراسة، جهداً آخر يضاف في هذا الاتجاه، إذ غني بمسائل القياس عند الإباضية تأصيلاً وتفريعاً، وبيانا لأثره في الفروع الفقهية.

وقد تعرض في الفصل الرابع للذكر العلة في سياق كلامه عن مسالك العلة وقوادحها، وهذه المسالك تقوم على أساس تعليل الأحكام الشرعية بما تتضمنه وتفضي إليه من جلب مصلحة أو دفع مفسدة. ومجمل هذه الدراسات أنّها أغفلت الجانب المهم في مبحث العلة والتعليل، وهو التعليل المقاصدي والمصلحي، واستقصاء العلل التي استنبطها علماء المذهب الإباضي من الفروع الفقهية. إضافة إلى التعليل بالقواعد الفقهية والأصولية. وكذلك هذه الدراسات لم تفرد لموضوع الوصف التعبدية في الأحكام، لولا الإشارة إليه عند البحث في نقيضه "التعليل".

١٠. "المقاصد والمصالح الشرعية" منهج الطالبين للشقسي (ت ١٠٦٠هـ) أنموذجاً، كانت دراسة للباحث محمد البشير الحاج سالم، مدرس بمعهد العلوم الشرعية سابقاً، سلطنة عمان، بعنوان تقدّم بها في أعمال ندوة وتطور العلوم الفقهية، سلطنة عمان. بيّن في المطلب الثاني من الدراسة دور الخميس بن سعيد الشقسي -من أعلام المذهب الإباضي- في بذل الوسع في استنباط الأحكام الشرعية من عبارات النصوص، ويتبع ذلك بحث عن علل ما لم ينص على علته في بعض المواضع خلال نظره في الفروع والمسائل الفقهية الفرعية، فالقول بالتعليل هو منهج واضح وقطعي لديه. ومثل له ببعض المسائل الفقهية.

وتسهم هذه الدراسة في علم المقاصد والمصالح تقسيم علماء الإباضية أحكام الشرع من حيث التعليل إلى ما يتعلق بالضروريات، وما يتعلق بالحاجيات العامة، وما يتعلق بالمكرومات.

١١. آراء الشيخ أحمد بن يوسف أطفيش العقديّة، للدكتور مصطفى بن الناصر وينتن، ١٩٩٦م.

أصل الكتاب بحث مقدّم لنيل شهادة الماجستير في أصول الدين، ط ١ / جمعية التراث - القرارة - غرداية الجزائر. تضمن الكاتب مبحثًا يركز على صفات الأفعال هل لها علّة نضبطها أم أنّ الله يفعل ما يشاء، ولا تُقيّد أفعاله علل وأغراض.

حاول صاحب هذه الدراسة أن يكشف عن خلفيات هذه القضية وأبعادها في الفكر الكلامي عند الإباضية، فأورد الشيخ أطفيش في جواز تعليل أفعال الله تعالى مع البقاء في هذا التعليل على الغنى الذاتي المطلق، واستبعاد المفهوم المؤدي إلى النقص. وعرج في ثنايا البحث إلى القضايا والتّطبيقات الكلامية، مبينًا الأقوال الدّائرة بين التّفي والتعليل، والخلفية التي تنهاها الإباضية في تعليل أفعال الله بالأغراض والغايات. وعلى الرغم من الأهمية العلمية لهذا التعرّج إلّا أنّ هذه الدراسة ليست متخصصة في مسألة التعليل، حيث غلب على تعريض الباحث لمسألة التعليل في دراسته التركيز على جانب تعليل أفعال الله تعالى، وأمّا هذه الدراسة ستتخصص في مسألة التعليل بتناول المسألة تناولًا شاملاً من الجانب الأصولي والمقاصدي.

١٢ - مباحث العلّة في القياس عند الأصوليين. للدكتور: عبد الحكيم عبد الرحمن أسعد السعدي.

١٤٣٠هـ.

أصل الكتاب بحث مقدّم لنيل درجة الدكتوراه، في أصول الفقه من كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر الشريف.

وهو بحث دقيق وقيم في ضبط معالم العلة، مسالكها النقلية والعقلية (الاجتهادية)، بأسلوب راق وتنظيم جيّد للأفكار ودقة في استعمال المصطلحات. وقد أظهر الكاتب اقتداراً في ذكر كلّ ما يتعلّق بمباحث العلة، تقسيماً واستدلالاً مع مناقشاتها المنظمة والدقيقة، مما يبدو على تمكّن الكاتب من ناصية الأصول.

وهو وإن أطال في بعض المباحث، إلّا أنّه يسهل على القارئ مواصلة القراءة، بأسلوبه الجدلي المتميّز، ونقاشاته العلمية الدقيقة وتحقيقاته لبعض المسائل المتنازع فيها، وعزوها إلى أصحابها مع الترجيح. غير أنّ المنهج وصفي في أغلب الرسالة. وما تضيفه دراستنا الجانب المقصدي والمصلحي والحكمي لبعض القواعد الفقهية والأصولية، ومقاصدية الاستحسان، والمصلحة المرسلّة، ومقاصدية العرف، والذرائع، في تطبيقات فقهية.